الفصل الرابع

جرائم الاعتداء على الأموال عبر الوسط

الإلكتروني والشريعة الإسلامية

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

الفصل الرابع

جرائم الاعتداء على الأموال عبر الوسط الإلكتروني والشريعة الإسلامية

تمهيد وتقسيم:

حظي المال بالاهتمام الفقهي عند فقهاء المسلمين وذلك لبيان وجهة النظر الشرعية في المعاملات وضرورة حفظ المال باعتباره من الضروريات الخمس، حفظ من جانب الوجود، وحفظ من جانب العدم. وبيَن الفقهاء العقوبات التي تفرض على الاعتداء على المال.

وكذلك حرصت القوانين الوضعية على فرض العقوبات الرادعة في الاعتداء على الاموال.

ونقسَم هذا الفصل إلى مبحثين وفيها الاتي:

- **المبحث الأول: جرائم الاعتداء على الأموال في الشريعة الإسلامي**

المطلب الأول: السرقة في الشريعة الإسلامية

المطلب الثاني: النصب والاحتيال في الشريعة الإسلامية

- **المبحث الثاني: جرائم الاعتداء على الأموال عبر الوسط الإلكتروني**

المطلب الأول: السرقة عبر الوسط الإلكتروني

المطلب الثاني: النصب والاحتيال عبر الوسط الإلكتروني

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

المبحث الأول

جرائم الاعتداء على الأموال في الشريعة الإسلامي

وتم تناول هذا المبحث من خلال مطلبين على النحو التالي:

المطلب الأول

السرقة في الشريعة الإسلامية

تعريف السرقة في اللغة:

هي بفتح السين مع كسر الراء ويجوز إسكانها يقال هي بفتح السين مع كسر الراء ويجوز إسكانها يقال سرق بفتح الراء يسرق بكسرها سرقا بسكون الراء وسرقة بكسره وفتح القاف، والسرقة في اللغة معلومة وأصلها اسم مصدر من سرق قال سرقا في المصدر وسرقة سرق يدل على أخذ شيء في خفاء وستر ال سرق يسرق سرقة، والمسروق سرق، واسترق" السمع، إذا تسمع مختفيا. [٢٥٤]

أما تعريفها في اصطلاح الفقهاء:

عرفها الأحناف بأنها "أخذ مكلف نصاب القطع مما لا يتسارع إليه الفساد من المال المتمول للغير من حرز بلا شبهة "[٢٥٥].

أما الشافعية فقد عرّفوا السرقة بأنها "أخذ المال خفية ظلما من حرز مثله بلا شبهة "[٢٥٦].

وعند المالكية "اخذ مكلف حر لا يعقل لصغره، مالاً محترما لغيره أو مالاً محترماً لغيره نصاباً اخرجه من

---

٢٥٤ بو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة ج ٣ ط: ١؛ لا. م: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ص١٤٥

٢٥٥ ابن عابدين، محمد امين، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الابصار، دار الفكر للطباعة والنشر ،٢٥٣/٤.

٢٣٦السكندري، كمال الدين محمد عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفي، شرح فتح القدير، المطبعة الأميرية، ط١، ١٣١٦هـ ج ٤ ص ٢١٩.

٢٥٦ الرملي، شهاب الدين محمد بن ابي العباس، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر للطباعة والنشر ٤٣٧/٧.

حرزه بقصد واحد خفية لا شبهة فيه "[٢٥٧]

والحنابلة يعرفونها:" أخذ مال محترم واخراجه من حرز مثله لا شبهة له فيه على وجه الاختفاء "[٢٥٨]

اركان السرقة في الفقه الإسلامي:

الركن الأول الاخذ الخفي:

ومعني الاخذ الخفي هو "أن يأخذ الشيء دون علم المجني عليه ودون رضاه، وإن توافر الرضا دون العلم فلا سرقة "ولذلك فالسرقة في حضور المسروق يكون الفعل اختلاسا لا سرقة، إن كان الاخذ برضاء المسروق ولكن دون علمه فلا سرقة ايضاً، ويجب ان يكون الاخذ تاماً حيث يجب أن يتحقق في فعل الاخذ أن يخرج السارق الشيء من حرزه المعد لحفظه، أي خروج الشيء من حيازة المسروق ويدخل في حيازة السارق، وعدم تحقق ذلك يعتبر الاخذ غير تام وتكون عقوبته التعزير لا القطع [٢٥٩]

والحرز كما عرفه الفقهاء هو: "ما نصب عادة لحفظ اموال الناس كالدور والخيم التي يسكنها الناس ويحفظون أمتعتهم "[٢٦٠]

والاخذ خفية قد يكون مباشراً او بالتسبب ،ومثال الاول ان يقوم السارق بإخراج الحرز بنفسه، ومثال الثاني أن يرمي السارق الشيء المسروق في ماء راكد ثم يفتح ،وضبط السارق قبل أن يؤدي فعله إلى الإخراج فلا قطع عليه ولكن التعزير ،كما أن إتلاف السارق للشيء داخل الحرز او استهلاكه حينئذً

---

٢٥٧ ابن رشد، الامام محمد بن رشد القرطبي،١٩٧١، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، بيروت، ص٢٤٠

٢٥٨ البهوتي، منصور بن إدريس، كشاف القناع على متن الإقناع، حققه على نسخة خطية، محمد عدنان درويش، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون سنة الطبع، الجزء السادس، ص٧٧

٢٥٩ نفسي، صالح، جريمة السرقة دراسة مقارنه بين الفقه الإسلامي وقانون العقوبات الجزائري، اطروحة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية، جامعة الوادي، الجزائر ،٢٠١٤ص٣٠.

٢٦٠ اسماعيل، منهل، حكم السرقة في الفقه الإسلامي بحث منشور في مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية، المجلد ١٥، العدد ٣ سنة ٢٠١٩، ص٧٠٧.

يعتبر هذا الفعل إتلافا لا سرقة ومن هنا تأتي نظرية الهتك المتكامل ومقتضاها: أن السارق اذا كان واحداً ونقب الحرز مثل المنزل يقوم بنقبه ثم يدخل يده في الثقب او المتاع او ان يكون قد مد قصبة او ما نحوها فيذهب ابو حنيفة في هذا أن الاخذ لم يتم لان السارق هتك الحرز بخلاف ذلك فان الاخذ قد تم عند الائمة الثلاثة [٢٦١]

ومعنى هذا أن الشريعة تشترط زيادة على ما تشترطه القوانين الوضعية أن يخرج السارق الشيء المسروق من حرزه، وهذه الزيادة شرط لابد من توفره في كل سرقة معاقب عليها بالقطع عند أصحاب المذاهب الأربعة أخذاً تاماً[٢٦٢]، وإذا بطل الحرز قبل إخراج المسروقات فلا تتحقق شروط الأخذ خفية وذلك لأن شروط الإخراج من الحرز تنعدم ولا قطع وإنما تعزير، ومثل ذلك الحارس على الشيء المسروق في حالة ما إذا كان المال محرزاً بحارس. أما إذا بطل الحرز بعد إخراج المسروقات فإن ذلك لا يؤثر على السرقة التي تمت لتوافر الأخذ خفية.[٢٦٣]

الركن الثاني: السارق

يشترط في السارق عدة شروط وهي:

١- التكليف: أي ان يكون بالغاً عاقلاً، وهذا شرط اتفق عليه جمهور الفقهاء يستوي في ذلك أن يكون رجلا أو امرأة، مسلماً أو غير مسلم، حراً أو عبداً أما الصبي والمجنون فلا يعد مكلفاً وبالتالي فلا عقوبة عليهما [٢٦٤] والدليل على شرط التكليف ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم "رفع القلم عن ثلاث:

---

٢٦١ عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي، ج٢ ص٣٨٣.

٢٦٢ كشاف القناع، مرجع سابق ج٤ ص٨٠.

٢٦٣ عودة، المرجع السابق، ٣٨٨

٢٦٤ ابن رشد، الامام محمد بن رشد القرطبي مرجع سابق، ص٤٨٠

عن الصبي ثلاثة الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق، وعن النائم حتى يستيقظ "[٢٦٥].

٢- الا يكون له على المسروق ولادة، فلا تفرض عقوبة السرقة على الأب في حالة سرقة ابنه، لقوله صلى الله عليه وسلم "انت ومالك لأبيك "[٢٦٦].

٣- العلم بالتحريم، وملكية المال للغير

الركن الثالث: المسروق منه

لابد لتحقق جريمة السرقة من وجود مسروق هو مالك المال المسروق ملكية تامة ولا يشترط أن يكون المال تحت يده بالفعل وانما يمكن ان تتحقق الجريمة في حالة أخذ المال خفية ممن ينوبون عنه في حفظ المال، او احرازه: مثل المستأجر او المستعير أو المودع على سبيل المثال ويلاحظ في هذا الشأن أن جمهور الفقهاء يذهب –بمفهوم المخالفة– إلى عدم توفر هذا الركن في حالة اليد غير الصحيحة مثل السرقة من السارق فلا سرقة ولا قطع بخلاف المالكية يقروا بالسرقة والقطع في هذه الحالة.[٢٦٧]

أن يبلغ المال المسروق نصاباً

عن عائشة رضى الله عنها: "لم تكن اليد تقطع على عهد رسول الله في الشيء التافه"[٢٦٨]. وير عند أبو حنيفة في ذلك إلى عرف الناس وعاداتهم في بيان الشيء التافه من الشيء غير التافه، مع الاعتبار بأن الشيء التافه قد يصبح للصناعة ذا قيمة كالقصب يصنع منه النشاب[٢٦٩].

---

٢٦٥ الشيباني، ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال ،٢٠٠١، مسند الامام احمد بن حنبل تحقيق عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، رقم الحديث ٩٤٠ ص١٠١.

٢٦٦ القزويني، ابو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العلمية، رقم الحديث ٧٩٦

٢٦٧ الزحيلي، وهبه مصطفى، د ت، الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق، ج٧، ص٥٤٥٥.

٢٦٨ الكاساني، ابو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ١٩٦٠تحقيق زكريا يوسف، مطبعة الجمالية، القاهرة، ج٧ ص٦٧

٢٦٩ المرجع نفسه ص٦٩.

الرسول – صلى الله عليه وسلم – وما أثر من فعله، فقد روى ابن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم أو قيمته ثلاثة دراهم على رواية، رواه الجماعة. وعن عائشة أنها قالت: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدًا" رواه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه، وفى رواية قال: "تقطع يد السارق في ربع دينار" رواه البخاري والنسائي وأبو داود، وفى رواية: "تقطع يد السارق فى ربع دينار فصاعدًا" رواه البخاري، وفى رواية قال: "اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك"، وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم والدينار اثنا عشر درهمًا، رواه أحمد. وفى رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقطع يد السارق فيما دون ثمن المجن" قيل لعائشة: ما ثمن المجن؟ قالت: ربع دينار. رواه النسائي. وعن أبى هريرة أن رسولنا صلى الله عليه وسلم قال: "لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده" [٢٧٠].

وجمهور الفقهاء اشترط النصاب لوجوب القطع في السرقة.

إلا أن الحسن البصري يرى من وجوب القطع في سرقة القليل والكثير، وحجتهم في ذلك إطلاق قوله تعالى: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ} [المائدة:٣٨]، وأيضاً حديث أبى هريرة: "لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده". ولكن جمهور الفقهاء يرون أن إطلاق الآية مقيد بأحاديث الرسول التي سبق ذكرها، ويرون أن حديث أبى هريرة أريد به تحقير شأن السارق والتنفير من السرقة[٢٧١].

وعلى الرغم من اتفاق جمهور الفقهاء في شرط النصاب في القطع إلا أنهم اختلفوا في تحديد مقدار

---

٢٧٠ اسماعيل، منهل، حكم السرقة في الفقه الإسلامي بحث منشور في مجلة ابحاث كلية التربية الاساسية، المجلد ١٥، العدد ٣ سنة ٢٠١٩، ص٧١٧.

٢٧١ بداية المجتهد ج٢ ص ٣٧٣.

النصاب، فالأمام يرى أن القطع يكون في ثلاثة دراهم من الفضة وربع دينار من الذهب، وإذا كان المسروق من غير الذهب أو الفضة قُوم بالدراهم لا بالذهب ويرى الشافعي أن القطع يجب في ثلاثة دراهم من الفضة وربع دينار من الذهب، ومن ثم فلا قطع عنده إلا فيما يساوى ربع دينار أو ما قيمته ربع دينار، وعند أحمد رأيان:

١- **الأول**: أن نصاب القطع هو ربع دينار من الذهب أو ثلاثة دراهم من الفضة أو ما قيمته ثلاثة دراهم من غيرهما.

٢- **الثاني**: أن النصاب الذي يقطع فيه هو ربع دينار من الذهب أو ثلاثة دراهم من الوَرِق أي الفضة وأما الراي عند أبو حنيفة: "هو أن النصاب الذى يقطع فيه هو عشرة دراهم تساوى دينارًا, فلا قطع عنده في أقل من عشرة دراهم, ودليله على ذلك ما روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن الرسول عليه الصلاة و السلام كان لا يقطع إلا في ثمن مجن وهو يومئذ يساوى عشرة دراهم, وفى رواية أخرى أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "لا قطع فيما دون عشرة دراهم"، وعن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقطع اليد إلا في دينار أو عشرة دراهم"، وما روى عن ابن عباس أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "لا يقطع السارق إلا في ثمن المجن"[٢٧٢]، وكان يقوم يومئذ بعشرة دراهم.

ويرى الحنفية أن الإجماع منعقد على القطع في عشرة دراهم، وفيما دون العشرة اختلف الفقهاء لاختلاف الأحاديث فوقع الاحتمال في وجوب القطع ولا يجب القطع مع الاحتمالية[٢٧٣].

ويرى أبو حنيفة أنه في حالة الاختلاف في تقويم المسروق فقدره البعض بأقل من النصاب وقدره البعض الاخر بنصاب دُرِئ القطع، والدليل على ذلك فعل عمر حين رأى قطع سارق فقال له عثمان:

---

٢٧٢ رواه النسائي، ٤٩٥٠.

٢٧٣ في تفصيل ذلك، عودة عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي ج٢، مرجع سابق ص٤٢٨، بدائع الصنائع ج٧ ص ٧٧

"إنما سرقه لا يساوى نصابًا فدرأ عنه القطع"[٢٧٤]. وهذا أيضا مروي عن الإمام أحمد فهو يرى أنه في حالة التعارض في القيمة يؤخذ بالقيمة الأقل[٢٧٥]. وفي مذهب الشافعي

المسألة تختلف باختلاف الأساس الذي قامت عليه شهادة المقوِّمين الذين، فإن قامت على أساس القطع أخذ بهذه الشهادة وإن قامت على الظن أخذ بالتقويم الأقل [٢٧٦]. أما مالك فيرى أنه إذا شهد عدلان بأن قيمة المسروق نصابًا أخذ بشهادتهما، وذلك لأن تقديم المثبت على النافي[٢٧٧].

الركن الخامس: القصد الجنائي

يجب ان تتوافر لدى الجاني القصد الجنائي ويتحقق ذلك بأن أخذ الشيء وهو يعلم أن أخذه محرم دون علم المجني عليه ودون رضاه. ومن أخذ شيئًا ويظن أن المجني عليه يوافق على ذلك لا يعتبر سارقًا. ويجب أن يؤخذ الشيء بنية التملك، فمن يأخذ الشيء ليعدمه لا يعد سارقًا، وإنما هو متلف للشيء ولا يعاقب على السرقة في حالة الإكراه المادي، ولا عقاب على المضطر[٢٧٨] لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة:١٧٣].[٢٧٩]

إثبات السرقة:

أولاً شهادة الشهود (البينة):

تثبت السرقة باتفاق الفقهاء [٢٨٠] بشهادة رجلين، ويشترط فيهما العدالة والعقل والبلوغ، وأن

---

٢٧٤ بدائع الصنائع، ج٧، ص٧٧,

٢٧٥ البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن إدريس، (١٩٩٩)، كشاف القناع عن متن الإقناع، ج٤، دار الكتب العلمية، ص٢٣٧

٢٧٦ نهاية المحتاج، ج٧، ص ٤٢٠

٢٧٧ اسماعيل، منهل، حكم السرقة في الفقه الإسلامي، المرجع نفسه، ص٧٣٧.

٢٧٨ عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي، ج٢، المرجع نفسه، ص٤٨٤

٢٧٩ القرآن، البقرة: ١٧٣

٢٨٠ ابن قدامة، عبد الرحمن بن ابراهيم المقدسي ،٢٠٠٣، المغني، دار الحديث، القاهرة ٢٧٩/٨.

يصفا الجريمة بدقة، ولا يكون هناك اختلاف في أقولهم أو تناقض.[٢٨١]، وتقبل شهادة رجل وامرأتان، وشهادة شاهد ويمين المدعي، بقصد إثبات ملكية المسروق، وغير هذه الشهادات امتنع الحكم بالقطع.[٢٨٢]

ثانياً: الإقرار

الاقرار في اللغة هو:" الاعتراف يقال أقر بالحق أي اعترف به" [٢٨٣] وفي الشرع: "الاعتراف بما يوجب حقا على قائله بشرط"[٢٨٤].

وشروط الاقرار هي:

١) التكليف
٢) الاختيار
٣) المقر تعينا
٤) مطابق للجريمة
٥) التكرار:

القول الأول مرة واحدة وهو حديث أبو هريرة رضي الله عنه قال: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بسارق قد سرق شملة فقالوا: يا رسول الله إن هذا قد سرق، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أخاله سرق، قال السارق: بلى يا رسول الله؛ فقال: اذهبوا به فأقطعوه).[٢٨٥]

القول الثاني: امرتان او أكثر وحجتهم ما روى عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه لم يقطع أحد السارقين إلا بعد أن اعترف مرتين أو ثلاثاً، وإذا أقر الجاني ثم رعن إقراره لم يقطع، وإن عزر على أساس

---

٢٨١ اسماعيل، منهل يحي، المرجع نفسه، ص ١٦.

٢٨٢ بدائع الصنائع، المرجع نفسه، ج٧، ص ٨١.

٢٨٣ ابن منظور، لسان العرب، المرجع نفسه، مادة "قرر" ص ٣٥٨٢.

٢٨٤ الزحيلي، وهبه مصطفى، د. ت، الفقه الإسلامي، دار الفكر دمشق، ج٧، ض ٥٤٥٩.

٢٨٥ فتح القدير ٣٦١/٥

إقراره، ولكن الجريمة ثابتة بشهادة الشهود، قطع الجاني بناء على ثبوتها بالبينة، وهذا رأي أحمد ومالك، وأما الشافعية يرون أن الأصح سقوط القطع إذا ثبتت الجريمة أولاً ثم ثبتت بالبينة إذا ر عن إقراره. ومذهب أبي حنيفة الإقرار يبطل الشهادة، والعدول عن الإقرار يبطل الحد[٢٨٦].

القرائن: فقد حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم في تهمة، وعاقب في تهمة لما ظهرت أمارات الريبة على المتهم. وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم الملتقط أن يدفع اللقطة إلى واصفها، "وأمره أن يعرف عفاصها ووعاءها ووكاءها " فل وصفه لها قائما مقام البينة، بل ربما يكون وضعه أظهر وأصدق من البينة[٢٨٧]. قال ابن القيم: "لم يزل الأئمة والخلفاء يحكمون بالقطع، إذا وجد المال المسروق مع المتهم، وهذه القرينة أقوى من البينة، والإقرار"[٢٨٨]

أنواع السرقة:

تنقسم السرقة في الشريعة الإسلامية إلى نوعان:

١. **السرقة الصغرى:** وهي التي توجب القطع والمكتملة الشروط التي يجب توافرها في اقامة الحد وهي الشروط آنفة الشرح والبيان، السرقة الموجبة للتعزير وهي التي لم تتوافر فيها شروط اقامة الحد، والسرقة الكبرى.[٢٨٩]

عقوبة جريمة السرقة:

القطع (قطع اليد): أجمع الفقهاء أن قطع اليد هو عقوبة السرقة ودليلهم في ذلك قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللهِ﴾[٢٩٠].

---

٢٨٦ في تفصيل ذلك: عودة عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي ج٢، مرجع سابق ص٤٥٤.

٢٨٧ نفسي، صالح، مرجع سابق ص٧٦.

٢٨٨ بن قيم الجوزية ت: ٧٥١هـ، الطرق الحكمة، (لا.ط ؛ لا،م: مكتبة دار البيان د.ت)،ص٤

٢٨٩ العاني، سعد ربيع عبد الجبار (٢٠٠٤). السرقة الكبرى بين الشريعة والقانون (دراسة مقارنة)، اطروحة ماجستير، كلية الحقوق جامعة النهرين، العراق، ص٢٤.

٢٩٠ القرآن الكريم، المائدة: ٣٨.

وكذلك الاجماع على قطع اليد اليمنى بدليل قراءة عبد الله بن مسعود ''فاقطعوا أيمانهم''، وفي حالة السرقة مرة اخرى فقد روى عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في السارق: "إن سرق فاقطعوا يده ثم إن سرق فاقطعوا رجله"[٢٩١]، وأن أبا هريرة روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال في السارق: (السارق إن سرق فاقطعوا يده، ثم إن سرق فاقطعوا رجله، ثم إن سرق فاقطعوا يده، ثم إن سرق فاقطعوا رجله) [٢٩٢]، ولأن أبا بكر وعمر قطعا في خلافتهما اليدين والرجلين، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اقتدوا باللَّذَيْن من بعدى: أبي بكر وعمر"[٢٩٣]، واختلفوا في الحربي المستأمن إذا سرق على قولين هما:

القول الأول: يذهب إلى أنّ الالتزام بالأحكام الإسلامية شرط لإقامة حد السرقة، فلا بد أنّ يكون السارق ملتزما للأحكام حتى يقام الحد عليه. وبناء على هذا الرأي لا يقام الحد على الحربي المستأمن إذا سرق. وأصحاب هذا الرأي هم: أبو حنيفة ومحمد[٢٩٤]. وأحد قولي الإمام الشافعي.

كما أنه قول في مذهب الإمام أحمد بن حنبل[٢٩٥] وقد استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

١. إنّ دخول الحربي المستأمن دار الإسلام ليس للإقامة فيها، وإنما لمجرد المرور، أو لحاجة يقضيها، والاستئمان لا يلزمه بجميع أحكام الشريعة، وإنما يلزمه بما يتفق مع غرضه من دخول دار الإسلام وبما يعود إلى تحقيق مقصده، إذ أنّه متعلق بحقوق العباد، وبمقتضاه يلتزم بالإنصاف، وكف الأذى في مقابلة الالتزام له بإنصافه وكف الأذى عنه، ولما كان حق الله تعالى غالبا في السرقة فإنها لا تلزم المستأمن ولا يؤاخذ بها بخلاف ما

---

٢٩١ أخرجه الدارقطني من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

٢٩٢ صحيح. أخرجه الدارقطني (٣٦٤) من طريق الواقدي عن ابن أبي ذئب عن خالد بن سلمة.

٢٩٣ صححه الألباني في "صحيح الترمذي" (٣٨٠٥) حاشية ابن عابدين، ج٣، ص ٢٦٦، عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي، ج٢، ص٤٥٩.

٢٩٤ نيل الأوطار، ج ٧، ص١١٨

٢٩٥ . ابن قدامة، عبد الرحمن بن ابراهيم المقدسي، ٢٠٠٣، المغني، المرجع نفسه، ص ٢٧٦.

يمس حقوق العباد مباشراً كالقذف، فإنّ المستأمن يؤاخذ به[٢٩٦] وعلى ذلك لا قطع على المستأمن.

٢. إن المستأمن لم يلتزم بأحكام الشريعة لعدم دخوله فيها، ولعدم قبوله الدخول في عقد الذمة، فيكون إقامة الحد عليه إلزاماً له بما يلتزم به. وعلى هذا لا قطع على المستأمن المحارب.

٣. إن المستأمن المحارب يأخذ مال المسلم أو الذمي معتقداً إباحته لكونه محارباً. وهذا الاعتقاد شبهة تسقط الحد عنه، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (ادرؤوا الحدود بالشبهات)[٢٩٧] ولذا فلا قطع على المستأمن.

القول الثاني: يذهب إلى الالتزام بالأحكام الإسلامية ليس بشرط في إقامة حد السرقة. وبناء على هذا الرأي فإنّ الحربي المستأمن يطبق عليه الحد إذا سرق، وقد قال بهذا القول المالكية[٢٩٨] كما أنّه الرأي الراجح عند الشافعية والحنابلة.[٢٩٩]

وقد استدل أصحاب هذا القول بما يلي:

١. إنّ الشريعة الإسلامية يجب تطبيقها بالنسبة لجميع المقيمين في دار الإسلام، لا فرق بين إقامة دائمة أو مؤقتة، لأنها شريعة الله لكل البشر، وقائمة على العدل المطلق وتحقق المصالحة الكاملة

٢. إنّ أمانه دليل على التزامه الأحكام الإسلامية، فهو كالذمي، ولأنه حد يطالب به، فوجب عليه كحد القذف، فإذا وجب في حقه أحدهما وجب الآخر (٣٠٠).

٣. إنّ الفرق بين إقامة المستأمن وإقامة الذمي: أنّ الأولى مؤقتة، والثانية دائمة، ويجب أن يكون

---

٢٩٦ . الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله ١٩٩٣، فتح القدير، دار ابن كثير، ج ٥، ص ٣٥٥.

٢٩٧ . أخرجه الترمذي في كتاب الحدود، باب ما جاء في درء الحدود، برقم ١٣٤٤، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الحدود، باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات ٢٣٨/٨، المحلى ج ٨، ص٢٥٣، نيل الأوطار، ج٧، ص ٢٧٢.

٢٩٨ . العاني، سعد ربيع عبد الجبار، السرقة الكبرى بين الشريعة والقانون، المرجع نفسه، ص٤٤.

٢٩٩ كشاف القناع ج ٤ص ٨٥

٣٠٠ . المغني ج ١٠ص ٢٧٦

الالتزام بأحكام الإسلام هكذا لا يختلف إلا في التوقيت مع المستأمن، والدوام مع الذمي.

٤. إنّ طلب المستأمن الدخول في دار الإسلام والإقامة فيها يعتبر التزاماً بأحكام الإسلام مدة إقامته، لأن منحه حق الدخول والإقامة تم على شرط التزامه لأحكام الإسلام جميعاً.

٥. إن السبب الملزم للمسلم والذمي بأحكام الإسلام موجود في المستأمن، لأن المسلم التزم بإسلامه، والذمي التزم بعقد الذمّة، والمستأمن مثلهم يلتزم بأحكام الإسلام بسبب عقد الأمان المؤقت الذي أعطاه حق الإقامة المؤقتة في دار الإسلام.

٦. إن إفساد المال يحصل بسرقة المستأمن كما يحصل بسرقة الذمي سواء بسواء، ولذا فالمساواة بينهما في المعاملة درء لمفاسد كثيرة يمكن أن تنتشر لو انتفت هذه المساواة.

الترجيح

إنّ الناظر في القولين وأدلتهما لا يسعه إلا أن يرجح القول الثاني، والقائل بعدم اشتراط الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية لتوقيع حد السرقة، وذلك لقوة أدلتهم، ولأن السرقة مجلبة للفساد في الأرض فلا ينجو مرتكبها أيا كان من إنزال العقوبة.

المطلب الثاني

النصب والاحتيال في الشريعة الإسلامية

ونتناول النصب والاحتيال في هذا الفصل بمنظور مختلف عن تناولنا له في الفصل الثاني، ووجه الاختلاف أننا في السابق تحدثنا عن النصب والاحتيال من حيث التعريف والحكم الشرعي، ولكننا في هذا المقام نقارن بين هذه الجريمة وجريمة السرقة وموضعها في الفقه الإسلامي، وفي هذا المطلب نتساءل لقد فصَل الفقهاء من خلال استنباطهم قواعد جريمة السرقة من حيث تعريفها، وأركانها، وشروطها، وعقوبتها واختلاف أحوالها، إلا أن ذلك لم يحدث في جريم النصب والاحتيال، فقد تبين لنا أن سادتنا

الفقهاء القدامى بيّنوا حكم الجريمة ولكنهم لم يفصّلوا هذه الجريمة مثلما فعلوا في جريمة السرقة. ومثلهم في ذلك من تلاهم من الفقهاء وصولا إلى الفقهاء المعاصرون.

وهذا لا يؤدي إلى القول بأن هذه الجريمة تخلو من بيان مفصل لأركانها وشروطها التفصيلية، وإنما قد تكمن العلة فيما مضى من قلة هذه الجرائم في صور متحورة، والبحث في منابع الفقه الإسلامي التي لا تنضب خير دليل ومعين للوصول إلى هذا المبتغى من تفاصيل معالجة اسلامية لهذه الجريمة.

وبناء على ذلك أسعى من خلال هذه الدراسة —وعلى قدر اجتهادي — وفي ضوء نظريات الفقه الإسلامي التي تناولت هذه الجريمة–وقد بينا جزء منها فيما سبق– ونستنبط من اجتهاد الفقهاء القدامى والمعاصرين معالم هذه الجريمة في ضوء الفقه الإسلامي، وهذه المحاولة الاجتهادية ليست ذات أهمية نظرية فحسب؛ وإنما لها أهمية عملية لا تنكر، إذ نسعى من خلالها إلى بيان الحلول العملية لمواجهة هذه الجريمة وهو ما نأمله.

ونبدأ من حيث انتهى الفقه الجنائي الإسلامي بإرساء القواعد الكلية وصياغتها في ثوب معاصر دون إخلال بأسسه، ومنها نستمد من نحتاج إليه لفهم المعالجة الجنائية لجرائم النصب والاحتيال، سواء في شكلها التقليدي أو من خلال الأوساط الإلكترونية.[٣٠١]

بما أن الجرائم في الاسلام هي[٣٠٢] :

١. جرائم الحدود وهي: القذف والسرقة والزنا والحرابة والبغي والشرب والحرابة.

٢. جرائم القصاص أو الدية وهي: القتل العمد والقتل شبه العمد والقتل الخطأ والجناية دون النفس عمدا والجناية دون النفس خطأ.

---

٣٠١ عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي ج١ ، المرجع نفسه، ص ٧٩ وما بعدها

٣٠٢ المرجع نفسه، ص٨٠.

٣. جرائم التعزير: وهي الجرائم المعاقب عليها بالعقوبات التعزيرية، ويحددها ولي الامر بما تقتضيه مصلحة الجماعة.

وبناء على ما سبق يمكن القول إن جريمة النصب والاحتيال من جرائم التعازير، ومعنى ذلك أن لولي الأمر تقريرها جريمة ويحدد عقوبتها، وفيما يتعلق بأركان الجريمة في الفقه الإسلامي فإن أركان الجريمة بصفة عامة تتطلب اجتماع ثلاثة عناصر هي:

- **أولا**: وجود نصاً يجرم الفعل ويعاقب عليه.
- **ثانياً**: إتيان هذا الفعل.
- **ثالثاً**: ان يكون الجاني مكلفاً.[٣٠٣]

وفى بيان ذلك نقول: أن الشريعة الإسلامية لم تحدد جرائم التعازير كما فعلت في جرائم الحدود والقصاص أو الدية، ولكن الفقهاء قسموها إلى ثلاثة اقسام وهي

الاول: تعزير على المعاصي وهي الافعال التي حرمتها الشريعة لذواتها وفعلها معصية.

والثاني: أفعال لم تحرم لذاتها وانما حرمت لأوصافها.

و**الثالث**: أفعال حرمت لذاتها ولكنها ليست معصية وإنما مخالفة[٣٠٤].

ولا نجد جريمة النص والاحتيال صريحة في لفظها في كتب الفقه قديمها وحديثها عدا ذكرها مثالاً في كتاب الدكتور احمد فتحي بهنسي " نظريات الفقه الجنائي الإسلامي"[٣٠٥] حيث جاء فيه ذكر جريمة النصب بصدد تعداد أمثلة للجرائم بخلاف الحدود.

---

[٣٠٣] المرجع نفسه ص١١١.

[٣٠٤] حاشية بن عابدين ج٣ ص٢٥١ وكذلك المغني

[٣٠٥] بهنسي، احمد فتحي، مدخل الفقه الجنائي الإسلامي، ط١٩٨٩،٤، دار الشروق، ص١٢٠.

والشاهد أنها جريمة تعزيرية لم تأت صراحة ويؤكد ذلك على سبيل المثال ما روي أن معن زائده عمل خاتما على نقش بيت المال ثم جاء به لصاحب بيت المال فأخذه منه فبلغ ذلك عمر رض الله عنه فضربه مائة وحبسه فكلم فيه فضربه مائة اخرى فكلم فيه فضربه مائة ونفاه.[٣٠٦]وهذه الواقعة هي تشكل جريمة احتيال ولكن لم يأت الفقهاء بذكره كذلك وانما جاءت كمثال على احدى جرائم التعزير.

وبالتالي نعتقد أنه حان الوقت أن تدرج هذه الجريمة في قائمة جرائم التعزير صراحة في كتب الفقه الجنائي المعاصر وبذلك نكون قد وصلنا إلى قولاً فصلا في توافر الركن الاول من هذه الجريمة وهو النص عليه فقهاً. وأما الركن الثاني وهو ارتكاب الفعل وهو ما يقابل الركن المادي في القانون الوضعي:

لولي الأمر الحق في تحريم أفعال معينة أو أن يوجب أفعالا معينه ويعاقب على مخافة ذلك، ولكنه مقيد في ذلك بعدم مخالفة الشريعة الإسلامية نصاً أو روحا، وكذلك بأن تكون غايته الصالح العام ودفع مفسدة أو ضرر.[٣٠٧]

ولابد من شرطي الاختيار والإدراك في الفاعل لقيام المسئولية الجنائية في حقه فلا عقاب على من كان مكرهاً أو مضطراً أو كان غير مدركا.[٣٠٨]ونعود من خلال دراستنا سابقاً للنصب والاحتيال في الفصل الثاني من هذه الدراسة ومعرفتنا بالحيل غير المشروعة للوصول إلى مال الغير، يمكننا أن نصف هذا الفعل بأنه أي حيلة غير مشروعة للاستيلاء على مال الغير. وبالقطع ذلك سيكون عمداً فلا يتخيل ان يكون ارتكاب هذه الحيل عن طريق الخطأ لما فيها من إعمال العقل والتفكير والتدبير، وكل ذلك لا يأتي خطأ. وبذلك تكون هذه الجريمة بدأت في الوضوح وفقاً للمفهوم الإسلامي.

ومن اكتمال الفائدة في هذا المقام معرفة وسائل الإثبات التي قررها الفقه الإسلامي في جرائم

---

[٣٠٦] المرجع نفسه ص١٨٥

٣٠٧ عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي ج١، مرجع سابق، ص١٦٥.

٣٠٨ المرجع نفسه، ص٣٩٢.

التعزير، والتي نحن بصدد شرح وتحليل واحدة من تلك الجرائم، وهي النصب والاحتيال، وهذه الوسائل هي:

- أولاً: الاقرار: أي ان يقر الفاعل على نفسه ويكون مرة واحدة.
- ثانياً: شهادة الشهود: وهم رجلين أو رجل وامرأتين.[٣٠٩]

ولنا عودة إلى تطبيق ما وصلنا إليه عند المقارنة بين هذه الجريمة في الفقه الإسلامي وبينها في القوانين الوضعية.

المبحث الثاني

جرائم الاعتداء على الأموال عبر الوسط الإلكتروني

تمهيد:

عقب ظهور خدمات الإنترنت، بما فيها خدمات البريد والويب والاستضافة، بحث أعضاء "الاستخدام ير الشرعي للحاسوب" عن طرق للاستفادة من هذه الخدمات من دون الحاجة إلى الدفع مقابل ذلك. استخدم مجرمو المبالغ الصغيرة فيروسات أحصنة طروادة مطوّرة على نحوٍ خاص لسرقة البيانات كتسجيل الدخول وكلمة المرور الخاصة بمستخدم شرعي، أو لسرقة العديد من بيانات تسجيل الدخول وكلمات المرور من عدد من الحواسيب المصابة[٣١٠].

تعد الجرائم المرتكبة عبر الإنترنت من الموضوعات الحديثة التي فرضت نفسها على المستوى الوطني والدولي على حد سواء، والتي ينبغي على المشرع الجنائي مواجهتها بتشريعات حاسمة لمكافحتها وعقاب مرتكبيها.

---

٣٠٩ يهنسي، احمد فتحي. (١٩٨٨)، الجرائم في الفقه الإسلامي، دار الشروق، القاهرة، طبعة سادسة، ص٢٥٢.

٣١٠ . الصغير، جميل عبد الباقي. ١٩٩٢. القانون الجنائي والتكنولوجيا الحديثة. الكتاب الأول: الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي. القاهرة: دار النهضة العربية. ص٨٢

لقد كان الهدف الأساسي من إيجاد أجهزة الكمبيوتر هو تسخيرها لخدمة الإنسان في مجال الأعمال والمعاملات، وكان لظهور تلك الأجهزة وتطورها بسرعة من مجرد أجهزة تقوم بعمليات حسابية إلى مخازن قادرة على تجميع واستيعاب كم ضخم من المعلومات والبيانات، وقادرة على استرجاعها بسرعة وبدقة، إن التطور المذهب لتقنية المعلومات أصبحت مشكلة خطيرة تؤرق الكثيرين حول كيفية حماية تلك المعلومات بعد أن أصبحت في متناول اليد وبأقل مجهود وأبسط حركة؛ فلم يعد المجرم بحاجة إلى أدوات وآلات تقليدية لارتكاب جريمته، نتج عن ذلك علاقات قانونية جديدة بحاجة إلى الحماية حال التعدي عليها سواء في مجال فروع القانون المختلفة أو بقانون خاص بها[٣١١] .وسوف أتناول هذا المبحث من خلال مطلبين على النحو التالي :

المطلب الأول

السرقة عبر الوسط الإلكتروني

تعتبر السرقة من الجرائم التي تتكرر بصورة متفاوتة في كل مجتمعات العالم، ولا يكاد يخلو مجتمع في العالم من نوع أو آخر من الجرائم، حيث تمثل السرقة أحد الهموم التي يعاني منها الناس وتزدحم بأخبارها صفحات الحوادث في الصحف. إن جريمة السرقة من أخطر الجرائم والآفات التي تصيب المجتمعات حيث أن هذا النوع من الجرائم يرتبط بعدة عوامل: من أبرزها العوامل الاقتصادية والاجتماعية، وذلك عند تدني الوضع الاقتصادي والمعاشي لأبنائه مما ينجم عنه ظهور مثل هذا السلوك الإجرامي وبشكل متزايد ويستهدف ممتلكات الأشخاص ومقتنياتهم، وكذلك ممتلكات الدولة في أغلب الأحيان، مما استوجب المشرع للوقوف على مثل هذا الفعل ومعاقبته العقوبة الرادعة[٣١٢].

---

٣١١ . المرجع السابق، ص (٨٣)

٣١٢ . الكبيسي، أحمد (٢٠٠٣)، أحكام السرقة في الشريعة والقانون، دار الكتاب الجامعي، العين، طبعة أولى، ص (٣٧)

فالسرقة محرمة في جميع الشرائع، لأنها أخذ بلا حق، وتعد على أملاك الآخرين، وتتنافى مع الأخلاق الكريمة، وللسرقة أنواع وأشكال عمودها وأساسها سرقة الأموال، والتعدي على الممتلكات الخاصة خفية وسراً مع التخطيط والتنفيذ، وأشهرها السرقات الأدبية الإلكترونية، خصوصا مع انتشار الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي التي لا تعد ولا تحصى، وغالباً يتم اكتشاف ذلك بمحض الصدفة بسبب كثرة المواقع، أو أن أسلوب السارق لا يتناسب مع قوة ما سرق، فيتم اكتشافه بسبب الأسلوب، أو أن السارق بسبب غبائه قد سرق عبارات مشهورة فينفضح أمره، وكذلك سرقة الصفحات الشخصية، والمدونات الشخصية أيضًا على مواقع التواصل لأفراد مشهورين أو أفراد عاديين ويتم سرقة صفحاتهم لأسباب مجهولة، ولكنها معروفة لدى السارق ويتم تغيير هويتها أو مضمون ما تنشر لأغراض أخرى لدى السارق فتكون الجرائم المعلوماتية بهدف سرقة معلومات واستخدامها من أجل التسبب بأذى نفسي ومادي جسيم للضحية أو إفشاء أسرار أمنية هامة تخص مؤسسات هامة بالدولة أو بيانات وحسابات خاصة بالبنوك والأشخاص تتشابه الجريمة الإلكترونية مع الجريمة العادية في عناصرها من حيث وجود الجاني والضحية وفعل الجريمة ولكن تختلف عن الجريمة العادية باختلاف البيئات والوسائل المستخدمة فالجريمة الإلكترونية يمكن أن تتم دون وجود الشخص مرتكب الجريمة في مكان الحدث، كما أن الوسيلة المستخدمة هي: التكنولوجيا الحديثة ووسائل الاتصال الحديثة والشبكات المعلوماتية ويقوم السارق بها بانتحال الشخصية: وفيها يستدرج المجرم الضحية، ويستخلص منها المعلومات بطرق غير مباشرة ويستهدف فيها معلومات خاصة من أجل الاستفادة منها واستغلالها لتحقيق مكاسب مادية أو التشهير بسمعة أشخاص بعينهم وإفساد علاقاتهم الاجتماعية، أو علاقات العمل، أو تهديد الأفراد بسرقة معلومات شخصية وخاصة جداً بالنسبة للضحية أو لتشويه السمعة: يقوم المجرم باستخدام المعلومات المسروقة وإضافة بعض المعلومات المغلوطة ثم يقوم بإرسالها عبر الوسائط الاجتماعية أو عبر البريد الإلكتروني للعديد من الأفراد بغرض تشويه سمعة الضحية

وتدميرهم نفسياً[٣١٣].

إن التقدم العلمي والتطورات الحديثة ساهمت في إحداث وظهور أشكال وأساليب جديدة من صور الجرائم الإلكترونية بحيث أصبح مفهوم الجريمة الإلكترونية يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالتطور التكنولوجي وتقنية المعلومات، ومن الطبيعي أنه كلما تطور واتسع نطاق التجريم أحدث ذلك تغيرات مستمرة ومتسارعة ومضطردة في أشكالها وصورها التي تختلف عن النماذج التقليدية للجرائم العادية، فالجرائم الإلكترونية ترتكب عبر الوسائط والوسائل الإلكترونية المختلفة، فتلك الجرائم تقع بأشكال مختلفة ومستحدثة لم تكن معروفة أو ظاهرة إلا من قريب، وهي مرتبطة إلى حد ما إلى ما يشهده العالم من تطور تكنولوجي وعلمي في جميع المجالات دون استثناء .

إن ظاهرة الإجرام المعلوماتي المتطورة تحمل جانبا مظلما يتجسد بعدم قدرة القواعد القانونية أن تتطور بقدر مساوي لتلك الظاهرة حتى تستطيع الحد من تلك التعديات والجرائم التي تتم باستخدام شبكات الاتصالات الحديثة مثل الانترنت والحاسوب والهواتف النقالة والبريد إلكتروني، واعتراض المعلومات السرية أو الكشف عنها وغيرها من الجرائم العابرة للحدود[٣١٤].

إن الجرائم الإلكترونية من الصعوبة بمكان حصرها فهي متجددة بين الحين والأخر، كونها من الجرائم المستحدثة سريعة التطور، ولسنا بصدد حصرها في هذا الموضوع، ولقد تخيرنا في هذا المطلب أكثر الجرائم شيوعا وأهمية وهي جريمة السرقة كجرائم الأموال الإلكترونية؛ فجميع القوانين الجنائية نصت على حماية الأموال من الاعتداء سواء في نصوص قانون العقوبات، أو من خلال القوانين الخاصة بالجرائم الإلكترونية وحقوق المؤلف وغيرها، والتي أخضعت جميع الأموال المادية أو المعنوية للحماية الجنائية،

٣١٣ . الصغير، جميل عبد الباقي (١٩٩٢). القانون الجنائي والتكنولوجيا الحديثة. الكتاب الأول: الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الآلي، ص (٨٤)

٣١٤ . الغافري، حسن سعيد، (٢٠٠٨). جرائم الإنترنت بين الشريعة الإسلامية والقانون. القاهرة: دار النهضة العربية. ص٥٩.

فالمعلومات والبيانات الإلكترونية تتمتع بالحماية، بحيث نتناول طبيعة المكونات الإلكترونية المادية منها والمعنوية، والنقاش حول إمكانية تطبيق نصوص القوانين التقليدية على تلك المعلومات والبيانات وبرامج الكمبيوتر الآخرة بكافة معطياتها، ومدى انطباق نصوص السرقة التقليدية عليها، وما دار حول إصباغ صفة المال على المكونات المعنوية، وما نتج عن ذلك من جدال بين الفقهاء، رغم ذلك أن النصوص القانونية التقليدية لا تتوائم بسهولة مع طبيعة تلك المعلومات والبيانات الإلكترونية، الأمر الذي يسبب إزعاجاً متزايداً للفقه المهتم بتلك المعلومات والبيانات، ومدى توفير الحماية الجنائية الكافية لها، مما حذا بهم السعي إلى إدراج تلك الأموال المعنوية للحماية الجنائية في مختلف التقسيمات القانونية[٣١٥].

إن الاستخدام الغير مشروع لذلك يحدثُ الجرائم التي ترتكب ضد أفراد أو مجموعات من الأفراد والمؤسسات وغيرها سواء الحكومية وغير الحكومية، والتي تهدد أمن الأمة وأمن القطاع الاقتصادي، وقد تنطوي على مصالح الدولة القومية الناتج عن الحرب الإلكترونية، مما يتطلب إخضاع كافة الأطراف الفاعلة للمسائلة القانونية عن أفعالهم أمام المحاكم الوطنية والدولية، وحتى من خلال المحكمة الجنائية الدولية من الطبيعي أن تحمل ظاهرة الجريمة الإلكترونية في طياتها ولادة طائفة جديدة من المجرمين، إذ يختلف المجرم الإلكتروني كثيراً عن المجرم في الجرائم التقليدية ذلك أن مجرم الحاسوب والانترنت له سمات لا يوجد لها مثيل لدى غيره وهذه السمات خاصة تبعاً للطبيعة المميزة لبعض الجرائم الإلكترونية، وسنحاول تسليط الضوء على الخصوم في جريمة الاختلاس الإلكتروني وتصنيف المجرمين والسمات التي يتمتع به المجرم الإلكتروني[٣١٦]:

– سمات المجرم الإلكتروني:

إن الجريمة الإلكترونية ترتكب من مجرم غير تقليدي؛ فهو إنسان اجتماعي يحظى بالاحترام والتقدير

---

٣١٥ المرجع نفسه، ص (٦٠).

٣١٦ . المرجع السابق، ص (٦١)

في مجتمعه، وهو يملك المعرفة والمهارة والوسيلة الخاصة لارتكاب هذا النوع من الجرائم، والتي غالباً ما تتم عن طريق الدراسة المتخصصة في المجال الإلكتروني، فهو مجرم ذكي، محترف، وغير عنيف؛ ذلك لطبيعة الجرائم الإلكترونية التي تتطلب قدر كافي من الذكاء والحرفية لديه قد لا تتوفر لدى المجرم التقليدي، أو قد يكون تحصل عليه المجرم من خلال الخبرة العملية والاحتكاك بالآخرين، ونظراً لقلة الدراسات الخاصة بهذه الظاهرة يثير صعوبة في التعرف على دوافعهم، وصعوبة الإلمام بمداها الحقيقي لكون حجم كبير منها غير مكتشف، أو غير مبلغ عن وقوعها، أو لم تتم بشأنها ملاحقة قضائية رغم اكتشافها، إما لصعوبة إثباتها، وإقامة الدليل على وقوعها، أو للنقص التشريعي، والحماية الجنائية التي تعالجه في حال وقوعها والتبليغ عنها، وما يميز المجرم الإلكتروني هي الدوافع التي تكمن خلف ارتكابه لمثل هذا النوع من الجرائم، فقد يكون الدافع له تحقيق المكسب المالي: الربح ، وقد تكون بقصد الرغبة في الانتقام والتشفي من رب العمل والقائمين عليه، فهو مجرم عدائي ومنتقم وحقود، وقد تكون الرغبة في قهر النظام والتحدي وإثبات الوجود في هذا المجال على غيره من المجرمين، ويعد تغير واختلاف أنماط وأساليب الجريمة الإلكترونية لما يشهده العالم من تطور في وسائل الاعتداء الإلكتروني؛ فكلما تقدم العلم في المجال الإلكتروني والانترنت، كلما اتخذ المجرمين أساليب حديثة تواكب هذا التطور، بحيث تختلف البواعث والدوافع في ارتكاب الجريمة[٣١٧].

-تصنيف المجرمين: من أفضل التصنيفات لمجرمي الجريمة الإلكترونية التصنيف الذي أورده William cove I David،Sage Karl g torch Vons في كتابهم جرائم الكمبيوتر رقم (٤٠) الصادر عام ١٩٩٥ حيث تم تقسيم المجرمون إلى ثلاث طوائف: على البيان الآتي:

- **المخترقون وهم الهاكرز** (Hackers): وهم متطفلون يتحدون إجراءات أمن النظم والشبكات

[٣١٧] . عبد الكريم، عبدالله عبدالكريم. (٢٠٠٧). جرائم المعلوماتية والإنترنت (الجرائم الإلكترونية) دراسة مقارنة. الطبعة الأولى. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية. ص (٣٩)

وينطلقون من دوافع التحدي واثبات المقدرة، وهم مما لا يتوافر لديهم دوافع تخريبه، أما الكراكرز (Crackers) فإن اعتادناهم تنم عن رغبة لارتكاب جرائم خطرة وإحداث تخريب، فالنوع الأول هم الهواة المولعون بالتحدي والرغبة في الاستطلاع والاستكشاف،

- **محترفو الجرائم الإلكترونية**، إذ نجد الدافع خبيثاً لدى النوع الثاني مرادفا للهجمات الحاقدة الخبيثة، وهذه لا يعفي أحدهما من المسؤولية الجنائية عما يتسببون أو يلحقونه من أضرار بالموقع والأنظمة المستهدفة باعتداءاتهم، وفي أحيان قد يكون هدف المجموعتان مشترك حين يندمجا في تكوين منظمة إجرامية واحدة ويتميز مرتكبو هذه الجرائم بصغر السن، وقلة الخبرة، والعمل فيما بينهم على تبادل المعلومات فيما بينهم والتشارك في وسائل الاختراق وآليات نجاحها[٣١٨].
- **المجرمون المحترفون**: وهم الذين يتمتعون بالخبرة والإدراك الواسع للمهارات التقنية، كما تتميز بالتنظيم والتخطيط للأنشطة التي ترتكب من قبل أفرادها، لذا تعد هذه الطائفة هي الأخطر حيث تهدف اعتداءاتهم إلى تحقيق المكاسب المالية –الربح – لهم أو للجهات التي كفلتهم وسخرتهم لارتكاب جرائم الإلكترونية، كما تهدف بعض اعتداءاتهم إلى تحقيق أغراض سياسة أو نشر أراء أو موقف معين وأعمارهم أكبر سناً من الطائفة السابقة.
- **المجرمون الحاقدون**: ولا يسعى هؤلاء المجرمون إلى مكاسب مادية أو سياسة وإنما يحرك نشاطهم الرغبة بالانتقام والثأر، وتتميز أفعال هذه الطائفة بالأخطر بحيث تغلب على نشاطاتهم من الناحية التقنية استخدام وزراعة الفيروسات والبرامج الضارة وتخريب النظام أو إتلاف بعض معطيات النظام)[٣١٩].

المعتدى عليه في جريمة الاختلاس الإلكتروني:

---

[٣١٨] . المرجع نفسه، ص ٤٠ ،٤١

[٣١٩] . الحسيني، عمر الفاروق. (٢٠٠٠). لمحة عن جرائم السرقة من حيث اتصالها بنظم المعالجة الآلية للمعلومات. (مؤتمر) القانون والكمبيوتر والإنترنت، العين: جامعة الإمارات، ١–٣ مايو.

كما هو الحال في الجاني كأحد أطراف جريمة الاختلاس الإلكتروني قد يكون شخصاً طبيعياً أو ،معنويا فالأمر نفسه متطلب في المجني عليه أو المعتدى عليه في جريمة الاختلاس قد يكون شخصاً طبيعياً أو شخصاً معنوياً وإن كانت في الغالب الأعم تقع على الشخص المعنوي، كمؤسسات مالية وشركات عظمى وغيرها، أو مؤسسة تعمل في مجال الإلكترونيات والحاسوب والانترنت، وإن كانت المعلومات في هذه الجرائم هي أهم المصالح المستهدفة لاسيما إذا كانت هذه المعلومات ذات قيمة وأهمية بالغة وكان هدف المجرم الإلكتروني هو الحصول على عوض لقاء هذه المعلومة .

ويصعب كثيراً تحديد ضحايا هذه الجرائم على وجه الدقة لأن هؤلاء الضحايا لا يدركون شيئاً عنها إلا بعد وقوعها بالفعل، وقد يترددون في التبليغ عنها، ويعتبر هذا السلوك السلبي مغرياً لمرتكبي هذه الجرائم للاستمرار في نشاطهم، إذ غالباً ما يفضل الكثير من المجني عليهم إخفاء أنهم تعرضوا إلى أضرار ناتجة عن الاختلاس الإلكتروني , ولعل مرد ذلك يكمن في رغبتهم في الحفاظ على سمعتهم التجارية وحماية مركزهم المالي ،وتعتبر البنوك، والمواقع والأنظمة الإلكترونية للمؤسسات المالية من أكثر ضحايا هذه الجرائم، إذ بلغت نسبة هذه الجرائم الموجهة ضد البنوك ١٩٪ من هذه الجرائم، والنسبة الموجهة للإدارة ١٦٪ والموجهة للإنتاج الصناعي ١٠٪ وتليها شركات التأمين والشركات الخاصة، يضاف إلى ذلك ما يترتب على الاختلاس للأجهزة الإلكترونية ومعطياتها لمختلف المؤسسات والإفراد، من نتائج سلبية توثر على عملها سواء على مستوى الإفراد أو المؤسسات[٣٢٠]، نستعرضها كما يلي :

١. **الآثار المتعلقة بالأفراد:** من الحالات ما يتم فيها بيع معلومات تخص الأفراد بحيث يتم استخدامها في نشاطات إجرامية وأحيانا تخريبه ويتم الاعتداء فيها على حساباتهم البنكية، وسيشعر هؤلاء الأفراد الذين

٣٢٠ . الحسيني، عمر الفاروق. (٢٠٠٠). لمحة عن جرائم السرقة من حيث اتصالها بنظم المعالجة الآلية للمعلومات. (مؤتمر) القانون والكمبيوتر والإنترنت، العين: جامعة الإمارات, ١-٣ مايو. ص (٧٧).

تم استهدافهم أنهم محل مراقبة من الغير عند استخدامهم للأنترنت، وقد يسرق المخترقون البيانات ببطاقات الائتمان وكلمات السر مما قد يتسبب في أضرار مادية للأفراد الذين يقعون ضحية لهذه الاختراقات، كما قد تسبب توقف الأنظمة المعلوماتية المخترقة وعدم قدرتها على العمل بشكل طبيعي وسرقة البيانات والمعلومات المخزنة داخلها، وتؤدي هذه التأثيرات إلى شعور مستخدمي الأنظمة المعلوماتية بعدم الثقة والخوف عند استخدام هذه الأنظمة المعلوماتية، وبالإضافة إلى ذلك قدرت هؤلاء على نسخ وسرقة المعلومات الشخصية للغير بغية ابتزازهم، أو حتى مطالبتهم بمبالغ مالية مقابل تلك المعلومات[٣٢١].

٢. **الآثار المتعلقة بالاقتصاد والمؤسسات والمنظمات:** يرتب اختراق ودخول الأنظمة المعلوماتية لشركات إلى حدوث كثير من الخسائر، وأحيانا إلى حالات إفلاس لتلك الشركات؛ بسبب تكرار اختراق بحقها، مما يرتب فقدان الثقة بهذه الشركات من قبل عملائها وعدم ثقتهم بالحماية الأمنية للمعلومات التي تقدمها هذه الشركات، وتعد الشركات والمؤسسات الهدف الرئيس للمخترقين الذين يحاولون الاستيلاء وسرقة معلوماتها وأسرارها التجارية، وبيانات عملائها وأسرارهم، كما قد يحاول هؤلاء المخترقون سرقة برامج الحاسوب المملوكة لتلك الشركات مما قد يؤدي إلى خسارتها لمبالغ كبيرة التي أنفقتها في تطوير هذه البرامج أو قد يؤدي حتى إلى إفلاس هذه الشركات بسبب بيع هذه البرامج بشكل غير قانوني وبأسعار بخسة مما يؤدي إلى عزوف المشترين عن شراء النسخ الأصلية الأكثر تكلفة.

كما قد تستخدم الشركات محترفين للقيام بعمليات اختراق للشركات المنافسة لها بغية إضعافها، وسرقه معلوماتها وأسرارها التجارية، وقد اخترقت العديد من المواقع التجارية المتخصصة ببيع السلع والخدمات على شبكة الانترنت وتمت سرقة المعلومات والبيانات لفائدة تلك الشركات وعملائها

٣٢١ . رشدي، محمد السعيد. (١٩٩٧). شبكة الإنترنت والجوانب القانونية لنظم المعلومات. الكويت: مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر والتوزيع. ص ٥٨.

واستخدامها في أغراض غير مشروعة[٣٢٢].

الخلاصة:

ضرورة العمل وبصورة عاجلة على تحديد مصطلح وأنواع وعقوبة جرائم الكمبيوتر وضع تشريعات جديدة تحكم التعامل مع وسائل التكنولوجيا والاتصال الحديثة مع ضرورة التعاون العربي والدولي في مكافحة هذه الجريمة، وضرورة التنسيق بين مختلف الجهات الأمنية، مع وضع تشريعات خاصة لحماية أجهزة الكمبيوتر ومعطياته وبرامجه، والأهم من ذلك نشر الوعي المعلوماتي بين الجمهور وتعليمهم كيفية التعامل السليم والصحي والأمن مع شبكة الإنترنت لحمايتهم من الوقوع فريسة سهلة لمحترفي الجرائم الإلكترونية وذلك من خلال نشر التوعية في وسائل الإعلام وإنشاء مراكز علمية متخصصة من أجل ذلك.

لابد أن تسعى الدول فيما بينها على بذل كل جهد في مواجه إساءة استخدام الجرائم الإلكترونية ذلك من خلال إقرار جزاءات جنائية وجملة من التدبير المناسبة، والتعديلات الملائمة للجرائم الإلكترونية، وسرعة تطورها وهي تستهدف تدريب وتحسين وتنمية الوعي والقدرات لدى القضاء والنيابة العامة ورجال الضابطة القضائية المناط بهم تتبع الجرائم الإلكترونية فيما يخص إجراءات التحقيق والتفتيش والضبط ومحاكمة مرتكبيها وإصدار الأحكام المتعلقة بها مما يخلق قوة قادرة على الحد منها.

٣٢٢ . رشدي، محمد السعيد. (١٩٩٧). المرجع نفسه. ص ٥٨.

المطلب الثاني

النصب والاحتيال عبر الوسط الإلكتروني

للنصب والاحتيال موقعاً متقدماً في مصاف الجرائم الخطيرة، والتي يعاني منها المجتمع الآمن على نفسه، وماله، ومقدراته، وتنوعت وسائل هذا النوع من الجرائم، ولكنها مع اختلافها، إلا أنها تتفق وغيرها في التمويه، والخداع، والتغرير، الأمر الذي جعل هذا الجرم ينخر في المجتمع، في نواحيه الاقتصادية، والتنظيمية، والاجتماعية، وبطال الفرد والمؤسسة، والمجتمع بكليته.

ولا شك أن الازدياد المطّرد، والملحوظ في أعمال جريمة النصب، والاحتيال يسببه استمرار الضحايا الكثيرين بالتحلي بالبساطة، والسذاجة المترتبة على الخلل الكبير في القيم الثقافية، والتربوية، يسنده وجود نفوس شريرة لا يهنأ لها مقام، وهي ترى المال بأيدي هؤلاء البسطاء، ولو كان من عرق جبينهم، وكدح أيديهم[٣٢٣] . وما هذا البحث المتواضع، إلا محاولة في تناول هذه الجريمة، وتناول مفهومها، وأركانها والمحكمة المختصة في نظرها، والحكم بها، ومحاولة لإبراز علاجنا لها.

النصب والاحتيال: هو الاستيلاء على شي مملوك، بطريقة احتيالية بقصد تملك ذلك الشيء، أو الاستيلاء على مال الغير بطريق الحيلة نيته تملكه، أو الاستيلاء على مال منقول مملوك للغير، بناء على الاحتيال بنية تملكه، والشخص الذي يمارس ذلك يسمي النصاب، أو الدجال، أو المحتال.

علاقة النصب بالاحتيال

"هي علاقة تناسبية اذ إن الاحتيال هو وسيلة النصب فلا يمكن للجاني أن ينصب على المجني عليه دون أن يحتال عليه"[٣٢٤].

---

٣٢٣ . رشدي، محمد السعيد. (١٩٩٧). شبكة الإنترنت والجوانب القانونية لنظم المعلومات. المرجع نفسه، ص٥٩.

٣٢٤ الشبرمي، عبد العزيز بن عبد الرحمن، بحث بعنوان جريمة النصب والاحتيال، مجلة العدل العدد ٣٩ رجب ١٤٢٩هـ، ص١٨٦.

لم تعرف أغلب التشريعات المقارنة الاحتيال، ولكن استقر الفقه على مفهوم الاحتيال وهو :"الاستيلاء على الحيازة الكاملة لمال الغير بوسيلة خداعية تسفر عن تسلم المال، أو الاستيلاء على منقول مملوك للغير بخداع المجني عليه وتسليمه المال بناء على هذا الخداع "وباستقراء التشريعات المقارنة نجد أنها تحدد أركان جريمة النصب في ثلاثة أركان: وهي الاول هو الركن المادي وهو وسائل الاحتيال، والركن الثاني موضوع الجريمة، والثالث هو الركن المعنوي [٣٢٥].

أولا: الركن المادي

ويتكون من ثلاثة عناصر هم استعمال طرق احتيالية، اتخاذ اسم كاذب او صفة غير صحيحة، التصرف في مال غير مملوك للجاني وليس له الحق التصرف فيه، ولابد أن تنطوي الطرق الاحتيالية على ادعاء كاذب وأن يدعم هذا الادعاء بمظاهر خارجية لكي تؤدي في النهاية إلى خداع المجني عليه بما يحمله على تسليم ماله بأراده معيبه [٣٢٦].

تحول الاحتيال الإلكتروني عبر الانترنت إلى ظاهرة جديدة، أتاحت لمرتكبيها دخول المنازل والمكاتب واجتياز الحدود والوصول إلى الضحايا بسهولة بالغة، خاصة مع انتشار الانترنت كوسيلة مهمة لتقديم الخدمات المالية والمصرفية، فيما يبتكر المحتالون الإلكترونيون وسائل جديدة يوميا للتغرير بضحاياهم والإيقاع بهم، وفي الوقت الذي يعمل فيه قراصنة الانترنت والمحتالون الإلكترونيون المحترفون على مدار الساعة لابتكار وسائل جديدة والعثور على ثغرات يمكن من خلالها تنفيذ مهامهم، فلأن شركات الأمن المعلوماتي ومعها البنوك والمؤسسات المالية والمصرفية أوجدوا أقساما تقنية متخصصة لحماية العملاء، وتأمين معاملاتهم المالية عبر الانترنيت.

---

٣٢٥ ومن هذا الفقه محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات القسم الخاص، دار النهضة العربية ١٩٨٨، ص ٩٩٠. وايضا حسن صادق المرصفاوي، قانون العقوبات الخاص، منشأة المعارف، الاسكندرية ،١٩٩١، ص٣٩٤.

٣٢٦ المري، راشد محمد (٢٠١٨)، الجرائم الالكترونية في ظل الفكر الجنائي المعاصر، دار النهضة العربية، طبعة أولى، ص١٠٥.

يكتشف مصرفيون وخبراء كمبيوتر بشكل يومي عن العديد من الوسائل الجديدة التي يتم استخدامها في عمليات الاحتيال عبر الانترنت، منها ما يتصل برسائل البريد الإلكتروني، وأخرى تتعلق بالمحادثات اليومية التي يجريها المستخدمون وغيرها من أنواع الاتصال.

لقد أصبح الدخول إلى شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) مخاطر غير محسوبة العواقب، حيث انتشر الهاكرز على جنباته منتظرين الانقضاض على أول فريسة تقابلهم، وهي بالطبع المستخدم الذي لا يملك في بته مجرد برامج الكترونية لا تغني ولا تسمن من جوع، ليتحول الانترنت من وسيلة إعلامية إلى ساحة قتال اختلفت فيها الأسلحة، إلا أن النتيجة واحدة وهي: الخسائر الفادحة للضحية وغنائم الحرب للقراصنة[٣٢٧]. عجلةَ التقدم العلمي وتكنولوجيا المعلومات.

إن عجلةَ التقدم العلمي وتكنولوجيا المعلومات، ألقت بظلالها على منظومة الحياة اليومية في كثير من المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، والأمنية، وإنْ أيّ نتاج تقدمي جديد بات لا يخلو من المخاطر، والتحديات المرافقة عند استعماله بشكل غير شرعي، ومحاولة تغيير المفاهيم عن حقيقتها، وعلى رأسها جرائم الاحتيال الإلكتروني.

عادةً ما يكشف مستخدمو مواقع التواصل الاجتماعي على الإنترنت، مثل الـ«فيس بوك»، و«غوغل بلاس»، عن كثير من تفاصيل حياتهم الشخصية، لذلك فإنهم سرعان ما يصبحون أهدافاً سهلة لقراصنة الكمبيوتر والإنترنت. ويوضح الخبراء فيما يلي أشهر الأساليب والطرق التي يستخدمها المحتالون والقراصنة للإيقاع بضحاياهم، إضافة إلى بعض السُبل والإرشادات التي قد تحمي المستخدم من الوقوع فريسة لمثل هذه الهجمات الإلكترونية.

٣٢٧ . الشوابكة، محمد أمين. (٢٠٠٤)، جرائم الحاسوب والإنترنت. عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، طبعة أولى، ص٩٧.

يتم تمويل شبكات التواصل الاجتماعي على الإنترنت عن طريق البيانات الشخصية للمستخدمين، التي توجد في صفحات التعريف الشخصي، كما أنها تكون شاملة بدرجة كبيرة ويسهل الوصول إليها.

ويحذر "أندرياس ماير"، من مركز منع الجرائم الإلكترونية التابع للحكومة الاتحادية بالعاصمة برلين، من أن الانفتاح الزائد على شبكة الإنترنت يمكن أن يُشكل خطورة، لأن القراصنة قد يتجسسون على الأسماء والعناوين وتواريخ الميلاد، ويقومون بتنزيل الصور الخاصة بالمستخدم[٣٢٨].

الاحتيال التقني

إن الاحتيال بالأساليب التقنية يقوم بها محترفون، وذلك من خلال بحثهم في كل نظام تشغيل جاسوسي لاختراقه، ومن خلال العديد من مواقع وبرامج الاختراق المتوفرة على الانترنت، ويتداولونها دون مصاعب لتنفيذ عمليات القرصنة والسرقة والاحتيال.

إن المستخدم العادي للأنترنت يتعرض لعمليات قرصنة يومية، لا يمكن حصرها ولا التنبؤ بعددها، لكنه أخطرها أن يكون لدى المحتال قارئ البطاقات اصطياد أي بطاقة ائتمانية بنكية، أو بطاقة صراف آلي، ويقوم بنسخ الشفرة الموجودة عليها ومن ثم يستخدمها.

وفي ظل التطورات الهائلة لتكنولوجيا المعلومات، ونظراً للعدد الهائل من الأفراد والمؤسسات الذين يرتادون هذه الشبكة، فقد أصبح من السهل ارتكاب أبشع الجرائم بحق مرتاديها سواء كانوا أفراداً أم مؤسسات أم مجتمعات محافظة بأكملها.

ويقوم مجرمو الانترنت بانتحال الشخصيات والتغرير بصغار السن، بل وتعددت جرائمهم إلى

٣٢٨ . الشوابكة، محمد أمين. (٢٠٠٤)، جرائم الحاسوب والإنترنت، المرجع نفسه، ص ٩٨.

التشهير وتشويه سمعة ضحاياهم الذين عادة ما يكونوا أفراداً أو مؤسسات تجارية، ولكن الأغرب من ذلك أنهم يحاولون تشويه سمعة مجتمعات بأكملها خاصة المجتمعات الإسلامية[٣٢٩].

عند ظهور شبكة الانترنت، دخلت جميع المجالات بالكمبيوتر بدءاً من الاستعمال الفردي ثم المؤسسي والحكومي كوسيلة مساعدة في تسهيل حياة الناس اليومية، انتقلت جرائم الكمبيوتر لتدخل فضاء الانترنت، فظهر ما يعرف بجرائم الانترنيت كأداة أساسية، وكما هو الحال في جرائم الحاسوب كذلك جرائم الانترنت قد تكون هدف للجريمة وإدارة لها.

وقد تم تقسيم جرائم الانترنت ضمن فئات متعددة منها ما يتعلق بجهاز الكمبيوتر كإتلاف وتشويه البيانات والتلاعب في المعلومات المخزنة، وأخرى تتعلق بالشخصيات أو البيانات المتصلة بالحياة الخاصة، بالإضافة إلى جرائم ترتبط بحقوق الملكية الفكرية لبرامج وانتحال أخرى بطريقة غير شرعية إلى الانترنت والمضايقة والملاحقة والتغرير والاستدراج، وهما من أشهر جرائم الانترنت وأكثرها انتشاراً خاصة بين أوساط صغار السن من مستخدمي الشبكة.

كما تم التركيز على صناعة ونشر الإباحية مما يخص القاصرين على أنشطة جنسية غير مشروعة، وصناعة الإباحية من أشهر الصناعات الحالية وأكثرها رواجاً خاصة في الدول الغربية والآسيوية، علاوة على عمليات النصب والاحتيال، نظراً لأن الانترنت مجال رحب تمارس فيه جميع أشكال التعاملات، إلا أن هذه الميزة شابتها سلبيات عديدة أبرزها إمكانية النصب والاحتيال بخرق هذه التعاملات.

ويتم استخدام البيانات المسروقة لإنشاء صفحات تعريف جديدة تُعرف باسم «الحسابات الوهمية»، فعلى سبيل المثال، يتمكن القراصنة من استعمال بيانات المستخدم على موقع الـ«فيس بوك»

٣٢٩ . الشوابكة، محمد أمين (٢٠٠٤)، المرجع نفسه، ص ٩٩.

لإنشاء حساب جديد على موقع «غوغل بلاس»، وبعد ذلك يحاول اكتساب ثقة أصدقاء الضحية للاحتيال عليهم وسلب أموالهم، أو ابتزاز المعارف عن طريق كشف الأسرار الحميمية[٣٣٠].

وللحماية من مثل هذه الهجمات يتعين على المستخدم التعامل بحساسية مع بياناته الخاصة، بحيث لا ينشر في صفحته الشخصية سوى المعلومات والصور الضرورية فقط. إضافة إلى ذلك يتعين على المستخدم مراعاة بند قائمة الاختصارات الخصوصية، وضبط الإعدادات، وتحديد من يحق له الاطلاع على البيانات الشخصية.

عندما يتمكن قراصنة الكمبيوتر والإنترنت من الوصول إلى كلمة المرور الخاصة بحساب المستخدم، فإنهم يسيطرون على صفحة التعريف الشخصي، وهو ما يُعرف باسم الاستيلاء على الحساب. وبعد ذلك يقوم القراصنة بكتابة رسائل إلى أصدقاء ومعارف الضحية، وفي أسوأ الحالات يتم ارتكاب جرائم إلكترونية تحت اسم مستعار. ويتظاهر القراصنة لأصحاب المستخدم بأنهم في مواقف طارئة ويطلبون منهم أموالاً أو يرسلون رسائل التصيد الإلكتروني، التي يحاولون فيها الحصول على البيانات الحساسة من المستخدمين الآخرين[٣٣١].

ويمكن لكلمات المرور الآمنة أن تحمي المستخدم من التعرض لهجمات الاحتيال والقرصنة الإلكترونية. ويشدد الخبراء على أن كلمة المرور الآمنة يجب أن تكون من وحي الخيال ومكونة من ١٠ علامات على الأقل، بحيث تشتمل على حروف كبيرة وصغيرة إضافة إلى أرقام وعلامات خاصة. يسعى قراصنة الكمبيوتر والإنترنت، من خلال عمليات التصيد الإلكتروني، إلى الحصول على بيانات تسجيل الدخول الخاصة بالحسابات المصرفية على الإنترنت بصفة خاصة، حيث إنهم يطلبون من المستخدمين عن

---

٣٣٠ . عبد المطلب، ممدوح عبد الحميد. (٢٠٠٠). جرائم استخدام شبكة المعلومات العالمية. الجريمة عبر الإنترنت، ط١. الشارقة، دار الفتح. ص١٠٨.

٣٣١ . رمضان، مدحت عبدالحليم. (٢٠٠٠)، جرائم الاعتداء على الأشخاص والإنترنت، القاهرة، دار النهضة العربية. ص ٥٩.

طريق رسائل وهمية إدخال بيانات تسجيل الدخول وكلمات المرور الخاصة بحساباتهم المصرفية.

وغالباً ما تحتوي رسائل التصيد على رابط يقود المستخدم إلى موقع إلكتروني مزيف يحاكي الصفحة الرئيسة للبنوك المعنية. وللحماية من هجمات التصيد الإلكتروني ينصح الخبراء بعدم النقر على الروابط من دون التحقق منها، علاوة على أنه لا يجوز بأية حال من الأحوال كشف المعلومات الشخصية أو البيانات المصرفية في مواقع الإنترنت، ويقول الخبير الألماني ماير: «لا يمكن لأي بنك الاستفسار عن البيانات المصرفية، عن طريق مواقع التعارف أو الرسائل الإلكترونية». وتكثر عمليات الاحتيال هذه عن طريق مواقع التعارف على الإنترنت، كما يمكن أن تحدث أيضاً عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ويعتمد القراصنة في عمليات الاحتيال الرومانسي على الصور المسروقة والبيانات المزيفة.

شبكة الانترنت أرض خصبة للاحتيال:

تعد شبكة الانترنت أرضا خصبة للاحتيال، ويحاول الكثيرون سرقة المعلومات الشخصية أو الأموال، وتعد شبكات التواصل الاجتماعي والبريد الإلكتروني هي السبل الأكثر استخداما للتحايل، إن الحفاظ على المعلومات الشخصية ليس بالأمر الصعب، لكن يتوجب على المرء أن يكون حذرا، فيما يلي بعض الطرق الشائعة للتحايل الإلكتروني[٣٣٢].

البريد الإلكتروني:

إن البريد الإلكتروني يعتبر أكثر الطرق المستخدمة للاحتيال، و يمكن لأي شخص أن يتفحص صندوق الحظر في أي وقت و يجد رسائل تحتوي على بعض طرق الاحتيال، و من هذه الطرق الشائعة، قد تصل رسالة تحتوي على معلومات بأن الشخص له علاقة بأحد الأمراء بنيجيريا، ويريد هذا الأمير

٣٣٢ . رمضان، مدحت عبدالحليم. (٢٠٠٠)، جرائم الاعتداء على الأشخاص والإنترنت. المرجع نفسه. ص٦٠.

النيجيري المساعدة بنقل أمواله من نيجيريا للخارج، ويعرض أموال طائلة مقابل المساعدة، وكما يمكن أن تصل بعض الرسائل التي تخبر أن احدهم قد فاز في اليانصيب البريطاني، وعلما بأن الشخص لم يشترك به، وكما يمكن أن تصل الكثير من الرسائل على هذه الشاكلة، أو بعض الرسائل التي تحتوي على روابط لمواقع تعرض طرق للحصول على أموال بطرق سهلة، أو تؤكد معلومات حول استخدام صورة احدهم في احد المواقع، ان أغلب هذه الرسائل تطلب الرد عليها بإرفاق المعلومات الشخصية، وتدعي بأن ذلك من أجل التأكد من هوية الشخص.

إن أفضل الطرق للحد من الاحتيال وسرقة المعلومات الشخصية، في حال وصول رسالة مشكوك بأمرها، يجب عدم تتبع أي رابط داخل الرسالة، وعدم فتح أي ملف مرفق داخلها، ويجب التأكد من المرسل الحقيقي، وذلك بالنظر إلى العنوان الذي تم الإرسال منه، وليس أسم المرسل، وكما يجب زيارة الموقع بشكل مباشر بدلا من تتبع الرابط المرفق.

إن معظم الشركات المالية تمتلك نظام رسائل داخلي، ويوجد لكل مالك حساب صندوق بريد داخلي، وبالتالي عند استلام رسالة من شركة مالية مثل باي بال، يمكن للشخص أن يدخل لحسابه والتأكد من وجود نفس الرسالة في بريده الخاص بحسابه، وبهذه الطريقة يمكنه التأكد بأن الرسالة ليست أحد طرق الاحتيال[٣٣٣].

جرائم مواقع التواصل الاجتماعي:

تقريبا يمتلك الجميع حساب واحد على الأقل في أحد مواقع التواصل الاجتماعي، سواء كان تويتر أو فيسبوك أو غيرها, و تعتبر هذه المواقع سهلة للمحتالين, وكما في البريد الإلكتروني يجب الحذر

٣٣٣ . مدحت عبدالحليم رمضان. المرجع نفسه. ص (٦١)

من الروابط الغير موثوقة و عدم تتبعها دون التأكد من أنها حقيقية وصادرة عن حساب حقيقي, ويعتبر تويتر الأسوأ بين مواقع التواصل الاجتماعي من حيث الروابط العشوائية، فيمكن للشخص أن ينشر جمله تحتوي على كلمة أي فون، و بعد ذلك تصله عشرات الروابط المتعلقة بربح جهاز أي فون، وبالطبع تكون روابط وهمية هدفها سرقة المعلومات, وكإجراء احترازي, يمكن للشخص أن يلقي نظرة على الحساب الصادر منه الرابط والتأكد في ما إذا كن حقيقياً أو وهمياً، وذلك بتتبع تاريخه ونشاطاته، في الغالب ما تكون الحسابات الحديثة حسابات وهمية ومخصصة للاحتيال[٣٣٤].

كثيراً ما حذرت السلطات الأمنية من رسائل إلكترونية، توحي بحسن النية في ظاهرها، سواء باسم صاحبها الوهمي، أو باسم شخص حقيقي، تم انتحال صفته، والغريب في الأمر أن عدد الضحايا في ازدياد، على الرغم من التوعية الكافية من جميع الجهات، مع ملاحظة أن الفئة المستهدفة هم من الشباب، لاسيما مع تنوع أسباب ارتكاب هذا النوع من الجرائم.

وجدير بالذكر أن المجرم الإلكتروني ليس شخصاً عادياً، بل هو شخص محترف في قرصنة أنظمة المعلومات الإلكترونية، لكن يختلف نمط الجريمة الإلكترونية عن الجريمة التقليدية، حيث يتم ارتكابها بواسطة الأجهزة الذكية والإنترنت، ما يزيد صعوبة اكتشافها، إلا أن وسائل اكتشاف الجريمة أصبحت في مرحلة متطورة، مهما كانت المهارة الإلكترونية للمجرم.

وكثير من الشباب يقعون ضحايا في وقائع انتحال الصفة، سواء انتحال صفة فتاة مزيفة، أو صفة شخصية حقيقية قد تكون ذات مكانة مرموقة، لكنها تستغل من الجاني دون علمهم أو معرفتهم، وذلك للوصول لأهداف معينة، يكون القصد منها ارتكاب الفعل الإجرامي[٣٣٥].

---

٣٣٤ . عبد الحميد، ممدوح. ٢٠٠١.جرائم استخدام الكمبيوتر وشبكة المعلومات العالمية. الشارقة: دار الحقوق. ص(٤٤)

٣٣٥ . منير الجنبيهي وممدوح الجنبيهي. ٢٠٠٦. جرائم الإنترنت والحاسب الآلي. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي. ص(٨١)

ولقد نصت المادة ١١ من قانون مكافحة تقنية المعلومات رقم ٥ لسنة ٢٠١٢، على أنه «يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة واحدة، والغرامة التي لا تقل عن ٢٥٠ ألف درهم، ولا تتجاوز مليون درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استولى لنفسه أو لغيره بغير حق على مال منقول أو منفعة أو على سند أو توقيع هذا السند، وذلك بالاستعانة بأي طريقة احتيالية، أو باتخاذ اسم كاذب، أو انتحال صفة غير صحيحة عن طريق الشبكة المعلوماتية، أو نظام معلومات إلكتروني، أو إحدى وسائل تقنية المعلومات.

ومن أهم النصائح، لتجنب الوقوع في شرك جرائم الاحتيال الإلكتروني:

- عدم إرسال أي معلومات لمواقع مجهولة، والحذر من استدراج البعض بأي طريقة كانت.
- عدم إرسال الصور الخاصة، أو حتى الأرقام السرية، لأنه في حالة نشرها ستكون النهاية وخيمة.
- عدم تحديد العنوان والمكان لأي صورة، خصوصاً تحديد موقع المنزل وتصوير محتواه، وذلك منعاً من الوصول إليه.
- وتجب المحافظة على الخصوصية في التعامل مع شبكة التواصل الاجتماعي.
- ويجب الحذر من أي وسائل تواصل مشبوهة وإبلاغ الجهات الأمنية بشأنها، لتجنب التعرض لأي مساءلة قانونية.

لذا فإن من يعبث بالتقنية، سينال الجزاء الرادع على ارتكاب أي جريمة إلكترونية، وتمييز جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني عما يشبه بها، ولغرض إعطاء صورة أوضح لمعنى ومفهوم جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني، نميزها عن بعض الجرائم الأخرى التي قد تقترب منها أو وجود قواسم مشتركة فيما بينها.

١. الفرق بين جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني عن جريمة الاحتيال العادية.

هناك كثير من القواسم المشتركة بين الجريمتين فكلاهما احتيال يعتمد على وسائل الغش والخداع، والجريمتان

من الجرائم الواقعة على الأموال وغاية الجاني فيهما تتمثل في الاستيلاء على مال الغير بنية تملكه وحرمان صاحبه منه.

كما أن الجريمتين تعتمدان بالدرجة الأساس على دهاء وفطنة الجاني المحتال وقدرته على الاستيلاء على مال الغير وبرضاه وبكامل إرادته وبتمام سلامة قواه العقلية (للمجني عليه المخدوع) . ولهذا فكثير من الدول لم تشرع نصوصاً قانونية تجرم وتعاقب مرتكبي جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني لأن القضاء الجنائي في هذه الدول وسع من تفسيره للنصوص القانونية الخاصة بجريمة الاحتيال العادية ولها تمتد لتشمل هذه الجريمة، وهذا ما أخذت به كافة الدول الإنكلوسكسونية كبريطانيا واستراليا وكندا[٣٣٦].

ومع ذلك، فثمة فوارق بين الجريمتين وكما يلي:

١. إن جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني تمر من خلال شبكة الإنترنت باستعمال رسائل البريد الإلكتروني، بينما وسيلة الخداع في جريمة الاحتيال العادية تكاد لا تنحصر بطريقة معينة فكل ما من شأنه أن يؤدي إلى خداع الغير يعد احتيالاً ومن ثم فجريمة الاحتيال العادية هي أعم وأوسع في حين إن جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني هي جريمة خاصة وأضيق نطاقاً.
٢. إن محل جريمة الاحتيال العادية يتمثل بالمال المنقول المملوك لغير الجاني، بينما يتسع مفهوم المال المنقول في جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني ليشمل المنافع والخدمات.
٣. تقع جريمة الاحتيال العادية بين الجاني والمجني عليه، هي أقرب ما تكون وجهاً لوجه. في حين أن جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني تقع بين أشخاص متواجدين في مناطق متباعدة وفي دول مختلفة قاسمهم المشترك استخدامهم لرسائل البريد الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت.

---

٣٣٦ . منير الجنبيهي وممدوح الجنبيهي. ٢٠٠٦. جرائم الإنترنت والحاسب الآلي. المرجع نفسه، ص (٨٢).

٢. الفرق بين جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني عن الجريمة المعلوماتية:

الجريمة المعلوماتية يطلق عليها جرائم الكمبيوتر ويقصد بها: كل سلوك غير مشروع يتعلق بالمعلومات المخزنة في الكمبيوتر من حيث معالجتها والتلاعب بها وباستخدام جهاز الكمبيوتر ينشأ عنه خسارة تلحق بالمجني عليه أو كسب غير مشروع يحققه الفاعل.

والجريمة المعلوماتية لها صور وأشكال متنوعة، كسرقة المعلومات المخزنة، أو التلاعب بها بالإضافة إلى الحذف أو التعديل، ووسيلة التوصل إلى مثل هذه المعلومات عادة ما تتم بطريق التحايل[٣٣٧] .

إن الجريمة المعلوماتية تتفق مع جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني في عدة أمور، منها: أن كل منهما يعدّ من الجرائم الإلكترونية المستحدثة وكلاهما يعتمد على طرفي الجريمة الجاني والمجني عليه في استخدامهم لجهاز الكمبيوتر لتنفيذ الجريمة، كما أن الركن المادي في كل منهما يتشابه إلى حد بعيد، لأن الجاني يعتمد على ما يحمله من فطنة وخدعة ودهاء وحيلة، وكلاهما يعدان من الجرائم الواقعة على المال.

ومع ذلك، توجد هناك عدة فوارق:

أ. يتوقف ارتكاب جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني على تحقق شرط توفر خدمة الإنترنت، في حين لا يتوقف ارتكاب الجريمة المعلوماتية على تحقق مثل هذا الشرط.

ب. محل جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني هو المال المنقول المادي والمعنوي، في حين أن محل الجريمة المعلوماتية لا يشمل المال المنقول المادي بل يقتصر على المال المنقول المعنوي ونقصد بها البيانات والمعلومات المخزنة.

ج. يتمثل القصد الجنائي الخاص في جريمة الاحتيال عبر البريد الإلكتروني بالاستيلاء على الحيازة الكاملة لمال الغير، في حين يتمثل القصد الجنائي الخاص في الجريمة المعلوماتية بالتلاعب بالمعلومات المخزنة بالكمبيوتر[٣٣٨].

---

٣٣٧ . منير الجنبيهي وممدوح الجنبيهي المرجع السابق، ص (٨٣)

٣٣٨ . منير الجنبيهي وممدوح الجنبيهي. ٢٠٠٦. جرائم الإنترنت والحاسب الآلي. المرجع السابق، ص (٨٤).

الخلاصة:

إن الاحتيال بالأساليب التقنية يقوم بها محترفون وذلك من خلال بحثهم في كل نظام تشغيل جاسوسي لاختراقه، مشيراً إلى أن العديد من مواقع وبرامج الاختراق متوفرة على الانترنت ويتداولونها دون مصاعب لتنفيذ عمليات القرصنة والسرقة والاحتيال.

إن المستخدم العادي للأنترنت يتعرض لعمليات قرصنة يومية، لا يمكن حصرها ولا التنبؤ بعددها، لكنه أخطرها أن يكون لدى المحتال قارئ البطاقات اصطياد أي بطاقة ائتمانية بنكية أو بطاقة صراف آلي، ويقوم بنسخ الشفرة الموجودة عليها ومن ثم يستخدمها.

وفي ظل التطورات الهائلة لتكنولوجيا المعلومات، ونظراً للعدد الهائل من الأفراد والمؤسسات الذين يرتادون هذه الشبكة، فقد أصبح من السهل ارتكاب أبشع الجرائم بحق مرتاديها، سواء كانوا أفراداً أم مؤسسات أم مجتمعات محافظة بأكملها.

وللحماية من مثل هذه الهجمات يتعين على المستخدم التعامل بحساسية مع بياناته الخاصة، بحيث لا ينشر في صفحته الشخصية سوى المعلومات والصور الضرورية فقط. إضافة إلى ذلك يتعين على المستخدم مراعاة بند قائمة الاختصارات الخصوصية، وضبط الإعدادات، وتحديد من يحق له الاطلاع على البيانات الشخصية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA